

الجمعية العامةالدورة الستون
البند ٩٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/60/463)]

٦٥/٦٠ - تجديد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير، بمناسبة الذكرى السنوية الستين لإلقاء القنبلتين الذريتين على هيروشيما وناغازاكي، اليابان، إلى ضرورة أن تتخذ جميع الدول خطوات عملية وتدابير فعالة أخرى في اتجاه الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، لكي ينعم العالم بالسلام والأمان ويكون خاليا من الأسلحة النووية، وإذ تجدد تصميمها على أن تفعل ذلك،

وإذ تلاحظ أن الهدف النهائي لجهود الدول في عملية نزع السلاح هو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٦/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

واقترانها منها بضرورة بذل كل جهد لتفادي الحرب النووية والإرهاب النووي،

وإذ تعيد تأكيد الأهمية الحيوية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) بوصفها الركن الأساسي للنظام الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار النوويين، وإذ تعرب عن أسفها إزاء عدم التوصل إلى اتفاق بشأن المسائل الموضوعية في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٥، وكذلك إزاء عدم ورود إشارات إلى نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تشير إلى مقررات وقرار مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥^(٣) وإلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في المعاهدة لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠^(٤)،

وإذ تقر بأن تعزيز السلام والأمن الدوليين وتشجيع نزع السلاح النووي يعزز كل منهما الآخر،

وإذ تؤكد من جديد أن إحراز مزيد من التقدم في نزع السلاح النووي سوف يساهم في تدعيم النظام الدولي لعدم الانتشار النووي ويكفل بالتالي تحقيق السلام والأمن الدوليين،

وإذ تعرب عن قلقها العميق إزاء تزايد المخاطر التي يشكلها انتشار أسلحة الدمار الشامل، ومن بينها الأسلحة النووية، بما في ذلك المخاطر التي تنشأ عن شبكات الانتشار،

وإذ ترحب بالبيان الختامي للمؤتمر الرابع المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي عقد في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥^(٥)،

١ - تؤكد من جديد أهمية وفاء جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) بما عليها من التزامات بموجب جميع مواد المعاهدة، وتؤكد أهمية إجراء عملية استعراض فعالة للمعاهدة؛

٢ - تؤكد من جديد أيضا أهمية تحقيق عالمية المعاهدة، وتحيب بالدول غير الأطراف في المعاهدة أن تنضم إليها بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية بلا تأخير ودون شروط، وأن تمتنع إلى حين انضمامها إلى المعاهدة عن القيام بأية أفعال من شأنها أن تحبط هدف المعاهدة ومقصدتها، وأن تتخذ كذلك خطوات عملية لدعم المعاهدة؛

٣ - تشجع على اتخاذ مزيد من الخطوات التي تؤدي إلى نزع السلاح النووي، الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف في المعاهدة بموجب المادة السادسة من المعاهدة، بما في ذلك إجراء تخفيضات أكبر في جميع أنواع الأسلحة النووية، وتشدد على أهمية تطبيق مبدأ

(٣) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.1)، المرفق.

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I-IV) و Corr.1 و 2).

(٥) CTBT-Art.XIV/2005/6، المرفق.

عدم الرجوع والقابلية للتحقق، وكذلك زيادة الشفافية بطريقة تعزز الاستقرار الدولي والأمن غير المنقوص للجميع في عملية السعي إلى إزالة الأسلحة النووية؛

٤ - تشجع الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية على أن ينفذا بالكامل معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية^(٦)، الذي ينبغي أن يكون خطوة في اتجاه المزيد من نزع السلاح النووي، وعلى أن يجريا تخفيضات في الأسلحة النووية تتجاوز تلك المنصوص عليها في المعاهدة، وترحب في الوقت نفسه بالتقدم الذي أحرزته الدول الحائزة للأسلحة النووية، ومن بينها الاتحاد الروسي والولايات المتحدة بخصوص تخفيضات الأسلحة النووية؛

٥ - تشجع الدول على أن تواصل، في إطار التعاون الدولي، بذل الجهود التي تسهم في خفض المواد ذات الصلة بالأسلحة النووية؛

٦ - تدعو إلى أن تواصل الدول الحائزة للأسلحة النووية خفض حالة استنفار منظومات الأسلحة النووية بطرق تعزز الاستقرار والأمن الدوليين؛

٧ - تؤكد ضرورة تقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية لتقليل خطر استخدام هذه الأسلحة في أي وقت إلى الحد الأدنى ولتسهيل عملية إزالتها بالكامل على نحو يعزز الاستقرار الدولي ويستند إلى مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع؛

٨ - تحث جميع الدول التي لم توقع وتصدق بعد على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية^(٧) على أن تفعل ذلك في أقرب فرصة وذلك بغية بدء نفاذ المعاهدة في وقت مبكر، وتؤكد أهمية الإبقاء على الوقف الاختياري القائم للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى حين بدء نفاذ المعاهدة، وتؤكد من جديد أهمية التطوير المستمر لنظام التحقق من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، بما في ذلك نظام الرصد الدولي الذي سيكون مطلوباً لتقديم ضمانات تؤكد الالتزام بالمعاهدة؛

٩ - تؤكد على أهمية البدء فوراً في إجراء مفاوضات بشأن وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية وإبرام تلك المعاهدة في وقت مبكر، وتهيب بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تعلن وقفاً اختيارياً لإنتاج المواد الانشطارية لأية أسلحة نووية إلى حين بدء نفاذ المعاهدة؛

(٦) انظر CD/1674.

(٧) انظر القرار ٢٤٥/٥٠.

١٠ - **تهيب** بجميع الدول مضاعفة جهودها لمنع ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل النووية وغير النووية ووسائل إيصالها؛

١١ - **تؤكد** أهمية بذل مزيد من الجهود لتحقيق عدم الانتشار، بما في ذلك إضفاء الطابع العالمي على اتفاقات الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية والبروتوكول النموذجي الإضافي الملحق بالاتفاق (الاتفاقات) المعقود (المعقودة) بين الدولة (الدول) والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات التي اعتمدها مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٧^(٨)، والتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛

١٢ - **تشجع** جميع الدول على أن تضطلع بأنشطة ملموسة كي تنفذ، حسب الاقتضاء، التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار، والتي قدمت إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين^(٩)، وعلى أن تتبادل طوعية المعلومات المتعلقة بالجهود التي بذلتها لبلوغ تلك الغاية؛

١٣ - **تشجع** الدور البناء الذي يقوم به المجتمع المدني في تعزيز عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي.

الجلسة العامة ٦١

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

(٨) الوكالة الدولية للطاقة الذرية، INFCIRC/540 (مصوب).

(٩) A/57/124.